

جمعية التنمية الاهلية بضربة

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع الغير ربحي برقم (٤٢٥٠)

منطقة القصيم – المملكة العربية السعودية

القوائم المالية عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م

وتقرير المراجع المستقل

الصفحة	الفهرس
٢ - ١	تقرير المراجع المستقل
٣	قائمة المركز المالي
٤	قائمة الأنشطة
٥	قائمة التغير في صافي الاصول
٦	قائمة التدفقات النقدية
١٥ - ٧	الإيضاحات حول القوائم المالية

تقرير المراجع المستقل

المقررين

السادة / أعضاء جمعية التنمية الاهلية بضرية

التقرير عن مراجعة القوائم المالية

الرأي:

لقد راجعنا القوائم المالية لجمعية التنمية الاهلية بضرية والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م وقائمة الأنشطة وقائمة التغيرات في صافي الاصول وقائمة التدفقات النقدية للسنة المالية المنتهية بذلك التاريخ والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية ذات الأهمية النسبية.

وفي رأينا، أن القوائم المالية المرفقة تظهر بعدل من كافة الجوانب الجوهرية، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م، وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية عن السنة المالية المنتهية بذلك التاريخ وفقا لمعيار المنشآت غير الهادفة للربح المعتمد من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة إلى متطلبات الإثبات والقياس والافصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والاصدارات الاخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

أساس الرأي:

لقد قمنا بالمراجعة وفقا للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. إن مسؤوليتنا بموجب تلك المعايير موضحة بمزيد من التفصيل في قسم مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية الوارد في تقريرنا. ونحن مستقلون عن الجمعية وفقا للميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذي الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية، وقد وفينا أيضا بمسؤولياتنا المسلكية الأخرى وفقا لهذا الميثاق. وفي اعتقادنا أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا.

أمر آخر

تمت مراجعة القوائم المالية للجمعية للسنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠٢٤م من قبل مراجع آخر والذي أبدى رأيا غير معدلا في تلك القوائم بتاريخ ٢١ مايو ٢٠٢٥م. كما ظهر رصيد صافي الأصول غير المقيدة مدين

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة عن القوائم المالية:

إن الإدارة مسئولة عن إعداد القوائم المالية، وعرضها العادل وفقا لمعيار المنشآت غير الهادفة للربح الصادر من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة الى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والاصدارات الاخرى المعتمدة عن الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين وعن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ.

وعند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة هي المسؤولة عن تقييم قدرة الجمعية على البقاء كمنشأة مستمرة وعن الإفصاح بحسب مقتضى الحال، عن الأمور ذات العلاقة بالاستمرارية، واستخدام أساس الاستمرارية في المحاسبة، مالم تكن هناك نية لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها، أو ليس هناك خيار ملائم بخلاف ذلك. والمكلفون بالحوكمة هم المسؤولون عن الإشراف على عملية التقرير المالي في الجمعية



+966 57 3622322

www.anascpa.com

info@anascpa.com

مكة المكرمة - جدة - الطائف

مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية:

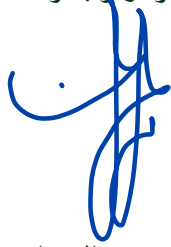
تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول عما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريف جوهري سواء بسبب غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجعة الذي يتضمن رأينا، إن التأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد، إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن أي تحريف جوهري عندما يكون موجوداً. ويمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتعد جوهريّة إذا كان يمكن بشكل معقول توقع أنها ستؤثر بمفردها أو في مجموعها على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. وعلينا أيضاً:

- تحديد مخاطر التحريفات الجوهريّة في القوائم المالية وتقديرها سواء بسبب غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة إستجابة لتلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لتوفير أساساً لرأينا. ويعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهري ناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو حذف متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز الرقابة الداخلية.
 - الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف، وليس بغرض إبداء رأي عن فاعلية الرقابة الداخلية للجمعية.
 - تقييم مدى مناسبة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
 - استنتاج مدى مناسبة استخدام الإدارة لأساس الاستمرارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، ما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهري ذا علاقة بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً بشأن قدرة الجمعية على البقاء كجمعية مستمرة. وإذا خلصنا إلى وجود عدم تأكيد جوهري، فإننا مطالبون بأن نلفت الإنتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، فإننا مطالبون بتعديل رأينا. وتستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تتسبب في توقف الجمعية عن البقاء كمنشأة مستمرة.
 - تقويم العرض العام، وهيكل ومحتوى القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.
- نقوم بإبلاغ المكلفين بالحوكمة فيما يتعلق، من بين أمور أخرى، بالنطاق والتوقيت المخطط للمراجعة والنتائج المهمة للمراجعة، بما في ذلك أية أوجه قصور مهمة في الرقابة الداخلية اكتشفناها خلال المراجعة.

شركة أنس يحي الزهراني

محاسبون ومراجعون قانونيون



أنس يحي الزهراني

ترخيص ١١٤٧

جدة في ٢٧ ذو القعدة ١٤٤٧ هـ

الموافق ١٤ مايو ٢٠٢٦ م



+966 57 3622322

www.anascpa.com

info@anascpa.com

مكة المكرمة - جدة - الطائف

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	إيضاح	
			<u>الأصول</u>
			<u>الأصول المتداولة</u>
٨٥,٣٧٧	٢,٩٤٥	(٤)	النقد وما في حكمه
١,٢٠٠	١,٢٠٠	(٥)	أرصدة مدينة أخرى
٨٦,٥٧٧	٤,١٤٥		مجموع الأصول المتداولة
			<u>الأصول غير المتداولة</u>
٧,٨٩٥	٦,٥١٧	(٦)	الممتلكات والآلات والمعدات - بالصافي
٧,٨٩٥	٦,٥١٧		مجموع الأصول غير المتداولة
٩٤,٤٧٢	١٠,٦٦٢		إجمالي الأصول
			<u>الالتزامات غير المتداولة</u>
١١,٩٠٠	٢١,٩٠٠	(٧)	مصرفات مستحقة
١١,٩٠٠	٢١,٩٠٠		مجموع الالتزامات غير المتداولة
١١,٩٠٠	٢١,٩٠٠		مجموع الالتزامات
			<u>صافي الأصول</u>
٨٢,٥٧٢	(١١,٢٣٨)		صافي الأصول غير المقيدة
-	-		صافي الأصول المقيدة
٨٢,٥٧٢	(١١,٢٣٨)		مجموع صافي الأصول
٩٤,٤٧٢	١٠,٦٦٢		إجمالي الالتزامات وصافي الأصول

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٤) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

إيضاح	غير مقيدة	مقيدة	اجمالي ٢٠٢٥ م	اجمالي ٢٠٢٤ م
الإيرادات والتبرعات				
التبرعات النقدية العامة	-	-	-	١,٢٠٠
المنح الحكومي (٨)	-	-	-	١٠٠,٠٠٠
تبرعات خدمات تطوعية	١٤٣,٢٥٠	-	١٤٣,٢٥٠	٩٥,٠٠٠
اشتراكات الاعضاء	١,٢٠٠	-	١,٢٠٠	-
إجمالي بنود الإيرادات والتبرعات	١٤٤,٤٥٠	-	١٤٤,٤٥٠	١٩٦,٢٠٠
المصروفات				
مصروفات البرامج والأنشطة (٩)	٢٢٩,٩٨٢	-	٢٢٩,٩٨٢	٢٨٩,٥٠٠
المصروفات العمومية والإدارية (١٠)	٦,٩٠٠	-	٦,٩٠٠	١٦,٩٠٠
اهلاك الممتلكات والالات والمعدات (٦)	١,٣٧٨	-	١,٣٧٨	١,٣٧٨
إجمالي المصروفات	٢٣٨,٢٦٠	-	٢٣٨,٢٦٠	٣٠٧,٧٧٨
التغير في صافي الاصول	(٩٣,٨١٠)	-	(٩٣,٨١٠)	(١١١,٥٧٨)

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٤) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

الاجمالي	مقيدة	غير مقيدة	
١٩٤,١٥٠	٢٥,٠٩٠	١٦٩,٠٦٠	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م
(١١١,٥٧٨)	(٢٥,٠٩٠)	(٨٦,٤٨٨)	التغير في صافي الأصول
٨٢,٥٧٢	-	٨٢,٥٧٢	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م
(٩٣,٨١٠)	-	(٩٣,٨١٠)	التغير في صافي الأصول
(١١,٢٣٨)	-	(١١,٢٣٨)	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٤) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
		<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية</u>
(١١١,٥٧٨)	(٩٣,٨١٠)	التغير في صافي الأصول
١,٣٧٨	١,٣٧٨	اهلاك الممتلكات والآلات والمعدات
(١١٠,٢٠٠)	(٩٢,٤٣٢)	التغير في صافي الاصول بعد التسويات
		<u>التغيرات في الاصول والالتزامات المتداولة</u>
١٣,٨٠٠	-	مصرفات مدفوعة مقدما وأرصدة مدينة أخرى
٥,٠٠٠	١٠,٠٠٠	مصرفات مستحقة
(٩١,٤٠٠)	(٨٢,٤٣٢)	صافي النقد (المستخدم في) الأنشطة التشغيلية
		<u>التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية</u>
-	-	صافي النقد الناتج من الأنشطة الاستثمارية
		<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية</u>
-	-	صافي النقد الناتج من الأنشطة التمويلية
(٩١,٤٠٠)	(٨٢,٤٣٢)	صافي التغير في رصيد النقدية خلال السنة
١٧٦,٧٧٧	٨٥,٣٧٧	النقدية وما في حكمها في بداية السنة
٨٥,٣٧٧	٢,٩٤٥	النقدية وما في حكمها في نهاية السنة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١٤) تمثل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

(١) التكوين والنشاط :-

جمعية التنمية الاهلية بضربة ، مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع الغير ربحي برقم (٤٢٥٠) بتاريخ ٢٠٢٢/٠٢/٢٠ م الموافق ١٩/٠٩/١٤٤٣ هـ ، مركزها الرئيسي:- القصيم - المملكة العربية السعودية .

١-١- السنة المالية :

تبدأ السنة ببداية شهر يناير من العام المالي ٢٠٢٥ م وتنتهى بنهاية شهر ديسمبر من نفس العام المالي ٢٠٢٥ م.

(٢) اسس اعداد القوائم المالية :

١-٢ المعايير المحاسبية المطبقة :

تم عرض وإعداد القوائم المالية طبقا للمعايير المحاسبية للمنشآت الغير هادفة للربح المطبقة في المملكة العربية السعودية ، ومتطلبات الانبثات والقياس والافصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادرة عن الهيئة والاصدارات الاخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين الملزمة لظروف الجمعية .

وتم الافصاح عن اهم السياسات المحاسبية المتبعة من قبل الجمعية في ايضاح رقم (٣).

٢-٢ اسس القياس :

تم اعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية – ما لم يذكر غير ذلك - وباستخدام اساس الاستحقاق المحاسبي ومفهوم الاستمرارية .

٣-٢ العملة الوظيفية وعملة العرض :

يعتبر الريال السعودي العملة الوظيفية للجمعية وعملة العرض ، وتم تقريب المبالغ لأقرب ريال سعودي.

٤-٢ استخدام التقديرات :

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت صغيرة و متوسطة الحجم ، والتي يتطلب فيها استخدام التقديرات والافتراضات التي قد تؤثر على مبالغ الأصول والخصوم وإيضاحات الأصول والخصوم المحتملة في تاريخ القوائم المالية ، إضافة إلى الإيرادات والمصروفات المسجلة خلال تلك السنة وبالرغم من أن هذه التقديرات مبنية على أفضل المعلومات المتوفرة لدى الإدارة حول الأحداث والأنشطة إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات .

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

١-٣ النقدية وما في حكمها :
تتمثل النقدية وما في حكمها في أرصدة النقدية في الخزينة ، والحسابات الجارية ، و ودائع البنوك عالية السيولة و قصيرة الاجل اقل من ثلاثة اشهر و التأمينات المحتجزة (اذا كانت فترات الاستحقاق الاصلية اقل من ٣٠ يوماً) .

٢-٣ المدينون التجاريون :
تمثل حقوق الجمعية لدى الغير من عملاء الجمعية الناتجة عن عمليات البيع الاجلة ، و تظهر الذمم المدينة التجارية بالمبلغ الاصيل للفاتورة ناقصا المخصص لقاء الديون المشكوك في تحصيلها ، يجنب مخصص الديون المشكوك في تحصيلها عندما يكون هناك دليل موضوعي على ان الجمعية لن تكون قادرة على تحصيل كافة المبالغ المستحقة وفقاً للشروط الاصلية للذمم المدينة ، و يتم تحميل المخصصات في قائمة الانشطة و تدرج ضمن المصروفات العمومية و الادارية ، عندما تكون الذمم غير قابلة للتحصيل يتم شطبها مقابل مخصص الديون المشكوك فيها وبعد انفاذ جميع الاجراءات القانونية اللازمة .

٣-٣ الممتلكات والآلات والمعدات :
تمثل ممتلكات والآلات ومعدات الجمعية والتي تم اقتنائها بهدف استخدامها في تسير عمليات وانشطة الجمعية وليس بغرض البيع .
تقيد العقارات والآلات والمعدات بالتكلفة مضافا اليها كلفة المصاريف اللازمة لجعل الاصل الثابت جاهز للاستخدام ، وتظهر بالتكلفة ناقصا الاستهلاك المتراكم واي انخفاض في القيمة ، تستهلك التكلفة ناقصا القيمة التقديرية المتبقية بطريقة القسط الثابت على مدى الاعمار الانتاجية المقدرة للموجودات

اثاث ومفروشات	١٥٪	اجهزة الحاسب الالي وملحقاتها	١٥٪
اجهزة التدفئة والتبريد والتهوية	١٠٪		

تتم مراجعة القيمة المتبقية والاعمار الانتاجية وطرق الاستهلاك ويتم تعديلها مستقبلا ، اذا كان ذلك ملائما ، في حالة وجود دليل على وجود تغير هام منذ تاريخ احدث تقرير .

٤-٣ اصول الاوقاف :
يتم فصل الاصول الوقفية في مجموعة خاصة نظرا لخصوصية اصول الاوقاف الشرعية والتي تقضي باستخدام هذه الاصول في اغراض محددة سلفا تم اثباتها في صكوك الوقفية والتي ينبغي الالتزام بها بالإضافة الى ضرورة المحافظة على هذه الاصول الوقفية والعناية بها واستثمارها بما يحقق اهداف الواقف ويعود بالنفع على المستفيدين من عوائد وايرادات هذه الاوقاف .

٥-٣ الدائنون التجاريون والمبالغ المستحقة الدفع والدائنون الآخرون :
يتم اثبات الالتزامات لقاء المبالغ الواجب دفعها في المستقبل عن البضاعة او الخدمات المستلمة ، سواء قدمت ام لم تقدم بها فواتير من قبل الموردين .
الذمم الدائنة التجارية هي عبارة عن التزامات بسداد قيمة البضائع او الخدمات التي يتم الحصول عليها في سياق العمل الاعتيادي من الموردين ، يتم تصنيف الذمم الدائنة التجارية كمطلوبات متداولة اذا كانت هذه الذمم مستحقة السداد خلال سنة واحدة او اقل ، و الا يتم عرضها كمطلوبات غير متداولة ، ويتم اثبات الذمم الدائنة مبدئيا بسعر المعاملة .

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

٦-٣ عقود الإيجار:

يعتبر الترتيب التعاقدي إيجار (او ينطوي علي إيجار) اذا كان الوفاء به يتوقف على استخدام اصل او اصول محددة وينقل هذا الترتيب حق استخدام الاصل او الاصول حتي ولو لم ينص صراحة على ذلك الحق في هذا الترتيب التعاقدي.
يصنف عقد الايجار عند تاريخ نشأه العقد كعقد ايجار تمويلي اذا كان ينقل كافة المخاطر الجوهرية على الملكية الي الجمعية .
أ- الجمعية كمستأجر

اذا تم تصنيف عقد الايجار كعقد تمويلي يتم اثباته بالقيمة العادلة له في بداية عقد الايجار خلال الفترات اللاحقة يتم توزيع دفعات الايجار ما بين تخفيض التزامات عقود الايجار والأعباء المالية التي يتم اثباتها ضمن تكاليف الاقتراض بقائمه الانشطة للسنة .
يتم استهلاك الموجودات المستأجرة على مدي العمر الانتاجي للأصل او عقد الايجار ايهما اقل.
اذا تم تصنيف عقد الايجار عقد ايجار تشغيلي يتم اثبات الدفعات بموجب عقود الايجار التشغيلية كمصروف بقائمه الانشطة على اساس القسط الثابت على مدار فترة الايجار .

ب- الجمعية كمؤجر

يتم تصنيف كافة العقود التي لا تقوم الجمعية بموجها بتحويل كافة المخاطر ومنافع ملكيه الموجودات الجوهرية كعقود ايجارات تشغيلية ، يثبت دخل الايجار بقائمه الانشطة خلال الفترة التي يتم يكتسب فيها.

٧-٣ المخصصات:

يتم الاعتراف بالمخصص إذا ظهر نتيجة لأحداث سابقة أن لدى الجمعية التزام حالي قانوني أو تعاقدى يمكن تقدير مبلغه بشكل موثوق ومن المحتمل أن يتطلب تدفقات خارجة لمنافع اقتصادية لتسوية هذا الالتزام.

٨-٣ منافع الموظفين :

أ- منافع الموظفين قصيرة الاجل

يتم احتساب منافع الموظفين قصيرة الاجل كمصروفات عندما يتم تقديم الخدمات ذات الصلة. يتم الاعتراف بالالتزام المتعلق بالمبلغ المتوقع دفعه عندما يكون على الجمعية التزام نظامي او ضمني حالي لدفع هذه المبلغ مقابل الخدمات السابقة التي قدمها الموظف ويمكن تقدير هذا الالتزام بصورة موثقه .

ب- منافع الموظفين طويلة الاجل

لا تقوم الجمعية باحتساب مخصص تجاه الالتزام بموجب خطه مكافاة نهاية الخدمة الغير ممولة ويتم احتسابها وفقاً لمتطلبات نظام العمل السعودي او اللوائح الداخلية للجمعية على أساس الفترة التي أمضاها الموظف في خدمة الجمعية وذلك عند انتهاء خدمات الموظف.

٩-٣ ضريبة القيمة المضافة :

أ - تقوم الجمعية بتسجيل الضريبة على مشترياتها تمهيداً لاستردادها من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك حسب التعاميم الواردة بهذا الخصوص من وزارة الموارد البشرية والقرارات والاجراءات ذات الصلة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك وذلك حال قبولها كمنشأة قابلة للاسترداد بسبب النشاط.

ب - في حال وجود نشاط تجاري لدى الجمعية فتقوم الجمعية بالتسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كمنشأة تجارية وتقدم اقراراتها بناء على ذلك.

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

١٠-٣ قائمة الانشطة : (يتبع)

يتم عرض المعلومات عن الايرادات والمصروفات على اساس وظيفي ، طبقا للأنواع المختلفة من البرامج المقدمة ، و لانشطة المساندة.

أ- الاعتراف بالإيرادات والتبرعات :-

تعد التبرعات تحويلات غير مشروطة لأصول ، سواء اكان ذلك في صورة نقدية ، او في صورة أصول اخرى الى جهة ما ، او تعد سدادا او اسقاطا لما عليها من التزامات ، من خلال عملية غير تبادلية تتم طوعا من قبل جهة اخرى . و يتم تصنيف التبرعات التي تتسلمها الجمعية من قبل المتبرعين الى تبرعات مقيمة و تبرعات غير مقيمة و تبرعات اوقاف طبقا لطبيعة و شروط المتبرعين.

يجب قياس التبرعات بالقيمة العادلة و يتم الاعتراف بالتبرعات عند توافر الشروط التالية :

عندما تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من أشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية الاستخدام في المستقبل .

- وأن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة .

- وأن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية .

وبناء على الشروط المذكورة اعلاه ، تكون سياسة اثبات ايرادات مصادر التبرعات المختلفة كما يلي :-

التبرعات النقدية :

يتم قيد ما يُتلقى من تبرعات نقدية في الفترة التي تتسلم فيها الجمعية تلك التبرعات .

التبرعات العينية بغرض اعادة بيعها او توزيعها :

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في الفترة المحاسبية التي تم الاستلام فيها و عند تعذر الوصول الى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فانه يجب تأجيل الاعتراف بتلك التبرعات الى حين بيعها .

التبرعات العينية - اصول بغرض استخدامها :

يتم الاعتراف بها كتبرعات بالقيمة العادلة في قائمة الانشطة ، و ضمن مجموعات الاصول المناسبة في قائمة المركز المالي .

الخدمات التطوعية :

يتم إثبات ما تستقبله الجمعية من تبرعات في صورة خدمات تطوعية أو تجهيزات أو منافع أو مرافق ضمن التبرعات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات ، القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات .

التعهد بتقديم تبرع :

يتم الاعتراف بالتعهد بتقديم تبرع في القوائم المالية ، عند توافر دليل مقنع في صورة مستندات ، او اي وسائل ثبوتية اخرى يمكن التحقق من صحتها ، تؤكد وجود التعهد . و يعد الاتفاق ، الذي لا يشير بوضوح الى كونه يمثل تعهدا : تعهدا غير مشروط بتقديم تبرع في حال اشتغال الاتفاق على نية غير مشروطة ، مشمولة النفاذ نظاما ، بتقديم تبرع .

المنح الحكومية :

تتسلم الجمعية منح حكومية من وزارة المراد البشرية ويتم الاعتراف بها وفقا لمسارات المنح التي تعتمدها الوزارة والشروط المرتبطة بها .

الايرادات التشغيلية الاخرى :

يتم الاعتراف بها عند تحققها من خلال تقديم خدمة او بيع سلعة وفقا للالتزامات المحددة مسبقاً بين الطرفين .

ايرادات التحويلات واعادة التصنيف :

يمثل عملية المناقلة و التحويل بين الحسابات المقيمة و غير المقيمة نتيجة رفع القيود من قبل المتبرع ، او انقضاء القيد بمرور الوقت او استيفاء القيود من قبل الجمعية.

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعة : (يتمه)

١٠-٣ قائمة الانشطة : (يتمه)

ب- المصروفات والمساعدات

مصروفات الأنشطة :

تتمثل مصروفات الأنشطة في المصروفات الناتجة عن مجهودات الجمعية في اداء وظيفتها الاجتماعية و التي تمثل النشاط الرئيسي للجمعية .

المساعدات النقدية :

تتمثل في مصروفات المساعدات النقدية المقدمة للمحتاجين و يتم تسجيلها فور سدادها لمستحقيها او استحقاقها .

مصروفات المنح الحكومية :

تمثل مصروفات البرامج و الأنشطة الممولة والمدعومة من المنح الحكومية التي تعتمدها وزارة الموارد البشرية .

مصروفات جمع الاموال :

مصروفات التسويق وتنمية الموارد المالية وجمع التبرعات بشكل مباشر او يتم تحميلها باتباع اسس تحميل عادلة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية .

مصاريف الحوكمة :

تخص مصروفات مجلس الادارة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية .

١١-٣ صافي الاصول

يمثل حساب صافي الاصول في الجمعية الخيرية حساب حقوق الملكية في المنشآت الربحية ، ويتم تبويبه وفقا لمعيار العرض والافصاح للقوائم المالية للمنشآت غير الهادفة للربح الى :-

صافي الاصول غير المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية لا يخضع لقيود من جانب المتبرع ، ومن ثم فهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة الجمعية ، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متداولة ، او استثمارات و اصولا مالية ، او اصولا ثابتة ، او اصولا غير ملموسة .

صافي الاصول المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود مؤقتة من جانب المتبرع ، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة او بتوقيت هذا الاستخدام او كليهما معا ، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متداولة ، او استثمارات و اصولا مالية ، او اصولا ثابتة ، او اصولا غير ملموسة .

صافي اصول الاوقاف

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود دائمة من جانب المتبرع نظراً لخصوصية الوقف الشرعية ، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة ، مع المحافظة عليها ، وعدم بيعها ، او باستثمارها لتوفير مصدر دائم للدخل .

١٢-٣ قائمة التدفقات النقدية :

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقا للطريقة غير المباشرة .

		(٤) النقد وما في حكمه
٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	مصرف الراجحي - عام
٨٥,٣٧٧	٢,٩٤٥	
٨٥,٣٧٧	٢,٩٤٥	
		(٥) أرصدة مدينة أخرى
٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	اشتراكات عضوية مستحقة
١,٢٠٠	١,٢٠٠	
١,٢٠٠	١,٢٠٠	

(٦) الممتلكات والآلات والمعدات - بالصافي

التكلفة	اثاث ومفروشات	اجهزة الحاسب الالي وملحقاتها	اجهزة التدفئة والتبريد والتهوية	الاجمالى
الرصيد في بداية السنة	٤٢,٦٧٧	٤٩,٣٢٩	٨,٠٥٠	١٠٠,٠٥٦
الرصيد في نهاية السنة	٤٢,٦٧٧	٤٩,٣٢٩	٨,٠٥٠	١٠٠,٠٥٦
الإهلاك المتراكم				
الرصيد في بداية السنة	٣٤,٨٠٨	٤٩,٣٠٤	٨,٠٤٩	٩٢,١٦١
اهلاك السنة	١,٣٧٨	.	.	١,٣٧٨
الرصيد في نهاية السنة	٣٦,١٨٦	٤٩,٣٠٤	٨,٠٤٩	٩٣,٥٣٩
القيمة الدفترية				
الرصيد ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	٦,٤٩١	٢٥	١	٦,٥١٧
الرصيد ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٧,٨٦٩	٢٥	١	٧,٨٩٥

إيضاحات حول القوائم المالية
عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م (المبالغ بالريالات السعودية)

		(٧) مصروفات مستحقة
٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
٥,٠٠٠	١٥,٠٠٠	ايجارات مستحقة
٦,٩٠٠	٦,٩٠٠	اتعاب مهنية مستحقة
١١,٩٠٠	٢١,٩٠٠	
		(٨) المنح الحكومي
٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
١٠٠,٠٠٠	-	دعم التشغيل
١٠٠,٠٠٠	-	
		(٩) مصروفات البرامج والانشطة
٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
٦٩,٤١٠	٥٦,٧٣٢	مصروفات البرنامج التشغيلي
٧,٠٠٠	-	برنامج يوم التأسيس
٩٥,٠٠٠	١٤٣,٢٥٠	مصروفات خدمات تطوعية
١١٨,٠٩٠	-	مصروفات المنح الحكومي (١/٩)
-	٣٠,٠٠٠	مصروفات محملة على النشاط (٢/٩)
٢٨٩,٥٠٠	٢٢٩,٩٨٢	
		(١/٩) مصروفات المنح الحكومي
٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
١١٨,٠٩٠	-	دعم التشغيل
١١٨,٠٩٠	-	
		(٢/٩) مصروفات محملة على النشاط
٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
-	٣٠,٠٠٠	ايجار
-	٣٠,٠٠٠	
		(١٠) المصروفات العمومية والادارية
٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
٦,٩٠٠	٦,٩٠٠	اتعاب مهنية
١٠,٠٠٠	-	ايجار
١٦,٩٠٠	٦,٩٠٠	

(١١) الاحداث اللاحقة

- لا توجد أية أحداث بعد تاريخ المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م يترتب عليها اجراء تعديلات أو إفصاحات إضافية في القوائم المالية والايضاحات المتضمنة لها.

(١٢) الالتزامات والالتزامات المحتملة

- تنتهي مدة الايجار التشغيلي مع انتهاء العقد ، وإذا رغب الطرفان بالتجديد فتنتم كتابة عقد إيجار جديد يتفق عليه الطرفان

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	الالتزامات
١٠,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	سنة
١٠,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	

(١٣) خطة المساهمين المحددة للموظفين

- لا توجد خطة المساهمين المحددة للموظفين.

(١٤) اعتماد القوائم المالية

- تم اعتماد القوائم المالية للجمعية من قبل الادارة في تاريخ ١٤ مايو ٢٠٢٦ م